



# مصرف لبنان

شارع مصرف لبنان - بيروت - الجمهورية اللبنانية

تعميم وسيط رقم ٢٢٠

للمصارف

نودعكم رباطاً نسخة عن القرار الوسيط رقم ١٠٤٠٣ تاريخ ٢٠١٠/٣/٣٠ المتعلق بتعديل القرار الأساسي رقم ٦٩٣٩ تاريخ ١٩٩٨/٣/٢٥ (نسبة الملاءة لدى المصارف العاملة في لبنان) المرفق بالتعميم الأساسي رقم ٤٤.

بيروت، في ٣٠ آذار ٢٠١٠

حاكم مصرف لبنان

رياض توفيق سلامه

# مصرف لبنان

شّاع مصرف لبنان - بيروت - الجُمهورية اللبنانية

## قرار وسيط رقم ٢٠٢٠

تعديل القرار الأساسي رقم ٦٩٣٩ تاريخ ١٩٩٨/٣/٢٥  
المتعلق بنسبة الملاءة لدى المصارف العاملة في لبنان

إن حاكم مصرف لبنان،  
بناءً على قانون النقد والتسليف، لاسيما المادتين ١٤٦ و ١٧٤ منه،  
وبناءً على القرار الأساسي رقم ٦٩٣٩ تاريخ ١٩٩٨/٣/٢٥ وتعديلاته المتعلقة بنسبة الملاءة  
لدى المصارف العاملة في لبنان،  
وبناءً على قرار المجلس المركزي لمصرف لبنان المتخذ في جلسته المنعقدة  
بتاريخ ٢٠١٠/٣/٢٤،

يقرر ما يأتي:

المادة الأولى: يلغى نص المادة الثانية عشرة من القرار الأساسي رقم ٦٩٣٩  
تاريخ ١٩٩٨/٣/٢٥ ويستبدل بالنص التالي:  
«على المصارف العاملة في لبنان تزويد مديريّة  
الإحصاءات والأبحاث الاقتصادية لدى مصرف لبنان  
بالأنموذج (CAR-1)، خلال مهلة شهر تلي نهاية كل فصل  
وذلك بواسطة المشروع الخاص بالإرسال الإلكتروني للتقارير الإحصائية  
(eSTR) ضمن نظام SEBIL.»

المادة الثانية: يعمل بهذا القرار فور صدوره.

المادة الثالثة: ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية.

بيروت، في ٣٠ آذار ٢٠١٠

حاكم مصرف لبنان

رياض توفيق سلامه